هامش



(NP) / 0 450

وزارة العبال ادارة التسجيل العقاري والتوثيق (كاتب العدل)

" عقد تأسيس شركة قرات مساولينه محسد وده"

في يوم السبت ٢٧/٥/١٤٠ هجرية . الموافق ١٩٨٠/٤/١٢ ميلاد يستسة.

لدى انا عامر حسين الشقاى الموثق باد ارة التسجيل المقارى والتوثيق ه

 مسان قبلیب نمار لبنائي وحامل جواز سفر رقم ٦٨٦٦ • في ١١/١١/٢ ومصرح له بالا تامة لغاید ٢١/٣/١٨٠ بالاقامة رقيه ١٩٨١/٣/١٧

٧- حسن محمد حسن أحمد مصرى وحامل جواز سفررقم ٢ ، ٩ ٦ بتاريخ ٢ / ٢ / ١٩٧٧ ومصرح له بالا قامة لفاية ١١/٨٠/٨١ بالاقامة رقم ١٥٥٥-

الشاهدين الحائزين لجميم المغات المطلوبه والمثبتين لشخصية الحاضرين بمسسد :-

اولا : دبيب عبدالله الملا كويتي الجنسيه ومقيم بالكويت ويحمل شهادة جنسيه رقم ٢ ٢ ٠ ٢ بتاريسيخ فانها و-انورعدالله البلا كويتي الجنسية ومقيم بألكويت ويوقع عنه السيد / نجيب عبدالله البلا كويستى الجنسيه بموجب توكيل عام رقم ٧ ٥ / أجلد ١ في ٩ / ٢ / ١ ٧ ١ م وطرف ثان بصفته فالثالات تبيل عبدالله البلا كويتي الجنسية ومتهم بالكويت ويوقع عنه السيد / فجيب عبدالله البلا كويستي الجنسيه بموجب توكيل عام رقم ١ع ٥ /ب جلد ١ في ٢ / ٥ / ٠ /٩ ١م . = = = = = (طرف ثالث بصائه) رابعا والطفى صدالله الملا كويتي الجنسيه ومقيم بالكويت ويوقع عنه السيد / نجيب عبدالله المسلسلا كويتي الجنسيه بسوجب توكيل طم رقم ٩٧ ه/ب جلد ٧ في ١ / ٦/ ، ١٩٧ م . = = = (طرف رابع بصفته) عاسا : - عدالله بدر الملا كويتي الجنسية تاصر ويوقع عنه السيد / تجيب عبدالله الملا كويتي الجنسية بصفته وصها طيه بموجب حكم الوصاية والمأذون له بالتصرف بموجب الحكم الصادرني التضهيسيسي رقمه ٢٩/٢٤ في ٢٩/٢/١٩١١ (أحوال شخصيسه) . ١٩٦٩ (طرف خاس بصفتسه) سادسا و-بدرية خالدالغنيم كويتيه الجنسيه ومقيمه بالكويت ويوقع عنها وكيلهاالسيد / نجيب صدالله الملا يموجب توكيل عابرتم ١ ٦ ٦ ١ /ب جلد ٢ في ٥ ١ / ٧ / ٩ ٢ ٩ ١ ، (طرف سا دس بصفته) وطلبوا وهم بكامل الاهليه توثيق عقد تأسيس شركة ذات مساوليه محدوده طبقا للمواد التاليــــــه: ماده ١) اسم الشركة وعنواتها : شركة الملا لخدمات الصيانة والتنظيف (تجيب عدالله البلا وهوكا في شركة كويتيه ذات مسئوليه محدوده. ... ما ده ج) مركز الشركة الرفيسي في بدولة الكويت ويجوز لمديري الشركة أن يقرروا. نقل المركز الد

أية جهة أخرى في نفس دولة الكويت وفتح قروع ووكالات لها داخل وخارج الكويت.



الرقم المسلسل:

ادارة التسجيل ألعقاري والتوثيق (كاتب المدل)

ان يعمينا مديرا مفوضا للشوكة يحدوان له اختصاصاته وسلطاته كتابه بحيث لا يجوز له ان يخرج عد حق الغير الا بعد التأشير به في السجل الدجارى وفقا لا حكام الكانون . =========== ويجوز لمديري الشركة مجتسمين بهم عالم رأت الشركة ورهنها واعطاه الكفالات وعلد القروض . ==== الشركة ويترتب على مغالفة ندلك جواز عزل المدير والزامه بالتحويض وسسسسسسسسسسسسسسس ذات المواض مشابهم أوأن بالوم لحسابه أولحساب الضهو بصفانات في فجارة منافسه أوسائله لتجسارة ماده ١٢) لا يجوز للنديو يشهر موافقة الجمعيه المامه للشركاء ان يتولى الاندارة في شركة اخوى منافسه مأده ١١) المديران معثولان بالتشامن تجاه الشركة والشركاه والمُهر من مغالمُتهما لا حكام الكانون او من قبلهم ويقدرون اعمامه وطبه مراقبة حسابات السنه الباليه التي عين لها . ======== رأس مال الشركة وتتبع نفس هذه النسمة في تحمل الخسارة لا قد والله • = = = = = = = = ماده ١٩) يكون للشركة مراقب حسابات اواكثومن المحاسبين التائونيين يدمينه الشركاء اومن يوكل بذلك السلطة للتماملها سمها وأجواه كافة المتود والمعاملات الداغله ضمن اغراض الشركة وعلى الاخص رابحاً و- يوزع إنها في من الارباح بمعدد لك على الشركاء بنسبة الحضص التي يمتلكها كل منهم فسي ما هدا السنه الأولى فتهدأمن تاريخ فهدها بالسجيل التجاري وتنتهي في اخر سبتمو إلى المراحة على المهالغ وتوقيع وتحويل وأمرأم جميع العقون والاتفاقهات والصفقات التي تتملق ممعاملات الشرك بأدهه) متولى أدارة الشركة السيدان/ تجهم هدالله البلا وأتورجدالله البلا مجتمعين وبنفرد بـ ماده ؟ () تهدأ السنه الباليه للفركتين أول اكتوبو من كل سنه وتنتهي في أخو سيتيمو من السنه التاليد وتبقي أدارتهما للشركة فاقسه حتي ولودخل في الفركة شركاه اغرون ويجوز للمديرين مجتمع ماده ١٠) كل قرار يصدرمن الجمعية المامة للشركا" يتقيهد سلطة المديرين اصتفيهرهم لا يسرى ف ماده ١٠) تقيع جسم الاحكام المتصوص طبها في الكانون رقم و لسنة ٩ ١ و الناص بالغربال الفايل فعمهن ووتف وعزل وكلاه ومستنفد مي الشركة وتحديد مرتبا تبم واجورهم ومكانا تبهم وقهض وبافسا ويمثل المديران الشركة في علاقتهام الفير ولهما متفردين اومجتمعين في هذاالصدر اوس الطرف النالئ ليغ لمقد التأسيس اوهن الخطأ في الادارة وفاة للقواعد المتصوص طبهافي الماده ٩ ع من الأنس والقوانين اللاحقه والممدله له فيمالم يود بشأته لص عاص في هذا المقد العلف الفائق بصفته

ما ده ٧) المدة المحدد و لهذه الشركة هي ه ٢ (غمسة وعشرون سنه) تبدأ من تاريخ قيد ها بالسجل التجالي ماده }) الافراض التي تأسست من اجلها الشركة هسي : ====== ماده ه) حدد رأس مال الشركة بمبلغ -/ ٠٠٠٠ عشرة الاف دينار مقسما الي - ٢ ٥٠٠ ما تتسسان وخمسون حصة تيمة كل منها (٠)) اربعون ديناروجميمها حصص نقديه موزعه بين الشركسساء عددالحصص قيمتها بالدينا رالكويسستي 1- نجيب عد الله المسلا ٧- انور عد الله المسلا ٣- نبيل عدالله الملا ع-لطاق فدالله الملا ه-عدالله بدر الملا ٢- يدرية عالدالغنيم -/ ۱۰۰۰۰ دینارکویتی ويقر الشركاء بأن رأس المال مدفوع بالكامل باسم ولحساب الشركة في بنك الكويت الوطئي بموجسب شهادة البنك التورخه في ٢/٦] / ١ ٨٠ ١ الترفقه بأصل هذا المقد ، ١١٠٠ عد ١١٠٠ عد ماده ٢) كلحصة في رأس مال الشركة تخول صاحبها الحق في حصة متعادله في الهاج الشركة وفي ملكيسة موجوداتها ولايلتزم الشركاء الا في حدود قيمة حصصهم والمقوق والالتزامات المتعلقه بالحصي تتبعبها في أيد يمن تؤول اليه ملكيتها ويترتب حشاطي ملكية الحصه قبول أحكام هذا العقد وترارات ماده ٧) يجوز التنازل عن المحصة بموجب محرر رسمي بحيث لا يترتب طي هذا التنازل أن تقل حصم الشركا " من الكويتيين عن إ ما بن مجموع الحصص ويكون لبائي الشركا * الحق في استرداد الحصة المبيعسة بالشروط نفسها اذاكان البيع لاجنبى عن الشركة وفي هذه الحالة الاخيره يجب طي من يريسك التنازل! ن يبلغ سائر الشركا عن طريق مديري الشركة بسامرض طيه من مقابل فاذا انقفى شهمسر دون أن يستخمل خد الشركا * حق الاسترداد كان الشرياة حرا في التصرف في حصته واذا استعمل حق الاسترداداكثر من شريك تسمت الحصة المبيعة بيديم بنسبة كل حصة فديهم في رأس المسسال ما ده ٨) توزع الارماح الصافيسية على الوجية التالي: اولا إمينتطع نسبة . و لا تخصص لحساب الاحتياطي الاجباري . = = = = = = = = ثانيا إسيقتطم نسبة ، (لا فخصص لحساب الأحتياطي الاختياري ويوقف هذا الا تتطاع بقرار مـ الجمعيه العامه العاديه للشركا وبنا وطي التراح مديري الشركة المحمية العامة العادية للشركا وبنا ثالثًا إ- يقتطع جز من الارباح بنا على اقتراح مديرى الشركة لمواجهة الالتزاما ﴿ السَّرَفِيهِ عَلَى بموجب قوالين العمل . ..

